التغيير السِّياسيّ والهويَّة الوطنيَّة العر اقيَّة

بحث في التوجهات الدستورية قبل وبعد 2003م

أ. د. عبد العظيم جبر حافظ

أ. د. عبد العظيم جبر حافظ
كلية العلوم السياسية/ جامعة النهرين
hafz.abde59@gmail.com

https://doi.org/ 10.61884/hjs.v13i50.485

ملخص :

يُعد مفهوم الهوية الوطنية من المفاهيم السياسية – الاجتماعية المثيرة للجدل، لأنها تمثل وعياً متطوراً على الانتماء الفرعي، اقترن بنشوء الدولة، فهي تعبر عن المشترك الاوسع في الانتماء، التي تنتمي الى الجغرافية والتاريخ والروابط والاتصالات والمصالح المشتركة.
وبقدر تعلق الامر بدولة العراق، فان ما حصل منذ تأسيسها عام 1921، هو بناء دولته الحديثة قبل تأسيس هويته الوطنية، وقد ظل الانتماء الفرعي سائداً بدلاً من الانتماء الوطني (الكلي). فالجدل الناشئ في عدم تبلور او تبني هوية وطنية عراقية وعدم انعكاسها في الدساتير العراقية منذ القانون الأساسي 1925 إلى الدستور العراقي الدائم والنافذ لعام 2005، يعود الى متغيرات أهمها: المتغير الايديولوجي، والمتغير النخبوي ، والمتغير التاريخي.

الكلمات المفتاحية: هوية ، تغيير سياسي ، دستور ، هوية وطنية عراقية

Political Change and the Iraqi National Identity

-A Study of Constitutional Orientations Before and After 2003 A.D.-

Prof. Dr. Abdul-Azim Jabr Hafiz

ABSTRACT:

The concept of national identity is a controversial political-social concept because it represents a sophisticated awareness of subordinate affiliation, coupled with the emergence of the State. It expresses the broader common affiliation, which belongs to geography, history, ties, communications, and common interests.

As far as the State of Iraq is concerned, what has happened since its founding in 1921 is the building of its modern state before the establishment of its national identity, and subdivision has remained prevalent rather than total national affiliation. The controversy arising from the failure to crystallize or adopt an Iraqi national identity and its non-reflection in Iraqi constitutions from the 1925 Basic Law to the 2005 Permanent and Effective Iraqi Constitution is due to the main variables: ideological change, elitist change, and historical change.

KEYWORDS: Identity, Political Change, Constitution, Iraqi National Identity.

مقدِّمة:

تعدُّ الهويَّة الوطنيَّة وعيًا متطورًا على الإنتماء الفرعي، وهي وعي مقترن بنشوء الدَّولة، إذ تمثِّل، أي - الهويَّة - من المنظور السِّياسيّ محورًا مركزيًا في عملية بناء الدَّولة والأمَّة؛ فبعد كلِّ دورة زمنية في التأريّخ تبرز حاجة المجتمعات لتأكيد ذاتها أو مراجعة لانتمائها، هذه الحاجة تتجسد بصيغة الإنتماء، وتؤطر بملامح أو مشتركات إنسانيَّة، اجتماعيَّة، ثقافيَّة، تنعكس على المستوى السِّياسيّ ويسمى هذا الانتماء(بالهويَّة) كمضمون للمواطنة.

إنَّ مفهوم - الهويَّة - من المفاهيم السِّياسيَّة المثيرة للجدل، برزت ضمن أطر من الروابط والمصالح المشتركة، فنجد أنَّ ثمة هويَّة(قوميَّة) أو هويَّة(دينيَّة)، أو هويَّة(عرّقية) أو هويَّة(طائفيَّة)، وهي تمثِّل نماذج لهويات (فرعيَّة) ضيِّقة، ولكن هناك نموذج أوسع عندما تكون هويَّة - جامعة - لأكثر من قوميَّة ودين وطائفة، وبهذا تتجاوز الهويَّة إطارها - الفرعي - لتعبِّر من ثمَّ عن المشترك الأوسع في الإنتماء، وهو - الهويَّة الوطنيَّة - التي تنتمي إلى الجغرافيا والتأريَّخ والروابط والاتصالات والمصالح المشتركة.

وبقدر تعلق الأمر بالعراق، فإنَّ ما حصل(منذ تأسيسه عام 1921م) هو بناء دولته الحديثة قبل تأسيس هويته الوطنية، فإنَّ حقبة تأسيس الدولة العراقية تخللها غياب أو ضعف الوعي السِّياسيّ/ الاجتماعيّ/ الثقافيّ لمفهوم الهوية الوطنية، فقد ظلَّ الإنتماء الفرعي هو المسيطر على هاجس المكوّنات العراقية، وبدا واضحًا ذلك في الدساتير العراقية منذ(القانون الأساسي/1925م) حتى دستور عام 2005م، فلم يفلح العراق بتأسيس نظام سياسيّ عقلاني(رشيد) يواجه ويجد حلولًا لمشاكله، سيما على مستوى مسألة - الهوية الوطنية - فقد إنتهجت النخب السِّياسيّة الحاكمة سياسة - التمييز الإثني - وممارسة الاضطهاد بأنواعه المختلفة، والذي راح ضحيته مكونات عراقية وأقليات أخرى، مما انعكس على تنمية الروح المحلية في الوعي السِّياسيّ/ الثقافي العراقي بدلا من تشكل(الدولة/ الأمة/ الهوية العراقية) ممَّا شكل أزمة؛ بسبب ثقل الموروث الاجتماعي/ السِّياسيّ/ الثقافي الذي تجسد في الاتجاهات (القومية / الدينية/ المذهبية) أو التوحيدية) إذ لم تتوان عن استخدام العنف، مما أدى إلى انقسامات اجتماعية، سياسية، ثقافية، كردة فعل على هذه الاتجاهات، فأفضى إلى إشعار الفئات العراقية - غير العربية- بعدم - عراقيتهم - ومن ثمَّ - اغترابهم - عن الهوية العراقية. وبما أن الدستور يعد وثيقة أساسية للدولة الحديثة؛ لأنَّه يمثل انعكاسًا للواقع السِّياسيّ، الاجتماعي، الثقافي، الاقتصادي، فقد ظلت الهوية الوطنية العراقية قضية جدلية إذ تم بناء الدولة الحديثة قبل تأسيس الهوية

الوطنية؛ لأن عملية بناء الدولة قد بدأت من - الأعلى - . إنَّ أزمة الدولة العراقية تعود إلى عدم اقترانها بمشروع بناء الهوية الوطنية العراقية، ولا تزال تبحث عن هوية!! فقد هيمنت(الحالة القومية) العربية على الهوية العراقية، بأنَّ العراق جزء من الأمة العربية. وهنا تثار أسئلة عديدة أهمها:

أوّلًا: إذا كان العراق جزء من الأمَّة العربيَّة، فأين مجال الهويَّة العراقيَّة؟

ثانيًا: هل أنَّ المنطقة العربيَّة تشكِّل أمَّة؟

ثالثًا: وإذا غلبت الهويَّة القوميَّة العربيَّة على الهويَّة العراقيَّة، فمن نحن؟

لذلك سنناقش ذلك تحت العناوين التالية:

أوّلًا: مفهوم التغيير السِّياسيّ.

ثانيًا: مفهوم الهوية الوطنية العراقية.

ثالثًا: ظروف نشأة الدساتير العراقية والهوية الوطنية.

رابعًا: الدستور العراقي الدائم والنافذ لعام 2005م والهوية الوطنية.

أوّلًا: مفهوم التغيير السِّياسيّ.

يقصد بالتغيير (chang) لغويًّا: جعل الشيء على غير مكانه، ، ويحمل لفظ التغيير معنى يختلف عن(التعديل) وكذلك التحسن [1].

أما اصطلاحًا: يشير التغيير إلى مسألة إرادية الحدوث، أي(قصدية)، بمعنى أنَّ التغيير سلوك واعي، وهو كل تحول يطرأ على الظاهرة في مدة زمنية فيحدث تغيير في الوظائف والأدوار والقيم والأعراف، وحالات العلاقات السائدة في المجتمع [2].

أما التغيير السِّياسيّ فيقصد به: مجمل التحولات التي قد تتعرض لها البنى السِّياسيّة في المجتمع، أو طبيعة العمليات السِّياسيّة والتفاعلات بين القوى السِّياسيّة، وتغيير الأهداف، وبما يعنيه ذلك من تأثير على مراكز القوة، بحيث يعاد توزيع السلطة والنفوذ داخل الدولة نفسها، أو بين دول عدة ، ويذهب(جابريل ألموند) إلى أن التغيير السِّياسيّ بحسبانه حصول نظام سياسي على قدرة جديدة والتغييرات المرتبطة بتلك

(1) ينظر، رائد إبراهيم محمد: التغير والتغيير في النظام الدول(إطار مفاهيمي)، مجلة حمورابي، العدد/29، (لسنة 2017.2019)، ص120.121.

(2) نادر جودة محمد (إعداد): التغيير السياسي، الموسوعة السياسية، (المعهد المصري للدراسات (نت)، 2002/8/17). وأيضًا: محمد مردان(إعداد): الفرق بين التغير والتغيير(نت)،2006/3/18. و. د. أحمد إبراهيم خضر: الفرق بين التغير والتغيير(نت) من موقع (بوابتي).

القدرة في الثقافة، والهيكل السِّياسيّ المرتبطين بالنظام السِّياسيّ[3]. وأيًا كان نمط التغيير، يبقى جوهره - ثابتًا - أي أن الثابت هو (التغيير) أي حالة التحول التي يخوضها المجتمع والنظام السِّياسيّ للانتقال إلى أوضاع أفضل.

ثانيًا: مفهوم الهوية الوطنية:

يعد مفهوم - الهوية - من المفاهيم السِّياسيّة/ الاجتماعية الحديثة المرتبطة بوجود الإنسان وتراثه الثقافي، وينطبق ذلك على المجتمع والأمة مثلما ترتبط، أي - الهوية - بالتعدد والتنوع والاختلاف والتماثل والثبات الاجتماعي في صيغها المختلفة ومستوياتها المعرفية المتنوعة، وكذلك في سياقاتها المتعددة التي تنتج وعيًّا اجتماعيًّا يثير تساؤلات تقترن بالهوية من دلالاتها وأبعادها ومكوناتها الأساسية وعلاقتها بما هو ثابت ومتغير في عناصرها[4].

ينبغي التمييز بين ثلاثة مستويات عند تحليل موضوع الهوية:

الأول: على المستوى الفردي: أي شعور الفرد بالإنتماء إلى جماعة إو إطار إنساني أكبر يشاركه في منظومة من القيم والمشاعر والاتجاهات؛ أي أن الهوية بهذا المعنى ترتبط بالثقافة السائدة وبعملية التنشئة الاجتماعية.

والثاني: التعبير السِّياسيّ الجمعي عن الهوية في شكل تنظيمات وأحزاب وهيئات شعبية ذات طابع تطوعي، اختياري.

والثالث: تبلور وتجسد هذه الهوية في مؤسسات وأبنية وإشكالية قانونية على يد الحكومات والأنظمة[5].

وتظلُّ - الهوية - فاعلة على مستوى الضمير القومي الجماعي، حتى وإن أخفقت المؤسسات في تجسدها أو حاولت تلوينها أو تشويهها، فالمقياس في موضوع الهوية هو - الجماهير - وليست المؤسسات؛ لأنَّ الهوية على مستوى الجماهير تظلُّ هي - السمة - والرمز (بينما قد تتغير المؤسسة أو يتم تغييرها) فتظل الهوية كامنة تنتظر الإطار التأريخي الذي يسمح لها بالتعبير عن ذاتها. فالهوية إذاً: هي الرمز أو العامل المشترك الذي تجتمع عليه كل أفراد (الشعب/ الأمة)، من حيث الانتساب والتعلق بالولاء

(3) محمود جودت: إعادة البناء نحو الأفضل(نت)، وكالة (وطن) للأنباء. ونادر جودة: التغيير السياسي، المصدر السابق. وللمزيد ينظر، فؤاد بلمودن: الدراسات المستقبلية(الأسس الشرعية والمعرفية والمنهجية لاستشراف المستقبل) ط1، (المركز الثقافي: المغرب، 2013).

(4) عموري نسيمة: أزمة الهوية وإشكالية بناء الوحدة الوطنية في دول عالم الجنوب، مجلة متون، العدد/2020،1، ص165.

(5) عفيف البونجي: الهوية القومية العربية، في: الهوية وقضاياها في الوعي العربي المعاصر، ط1، (مركز دراسات الوحدة العربية: 2013)، ص5.

والاعتزاز استنادًا إلى الخلفية الثقافية والتأريخية الواحدة ما يجعل هذا الاعتزاز بالهوية مشروعًا لوحدة المصالح والمستقبل الواحد، وعليه، فإنَّ الهوية هي الذات الجماعية لأفراد الأمة كلهم، والمس بها يمس كيان الأمة بأجمعها، ويمس أيضًا كل فرد منها.

ولما كانت - الوطنية - هي انفعال وجداني وارتباط عاطفي بالأرض والمجتمع، وإعادة تفسير دائم للرموز والقيم والذكريات والأساطير والتراث الذي يميز الأمم ويعرف به الأفراد، فهي أيضًا بالمعنى الآخر: هي الواقع الذي يؤدي إلى تماسك الأفراد وتوحدهم وإلى ولائهم للوطن وتقاليده والدفاع عنه [6].

الهوية الوطنية عبارة عن هوية اجتماعية وشعور بالتعلق والتعهد لدى أفراد المجتمع حيال الرموز الثقافية الدالة على القيم والعادات والدين واللغة

إذًا: فإنَّ الهوية الوطنية عبارة عن هوية اجتماعية وشعور بالتعلق والتعهد لدى أفراد المجتمع حيال الرموز الثقافية الدالة على القيم والعادات والدين واللغة والتأريخ والأشياء المادية التي هي مصدرها التضامن الاجتماعي بين الأفراد [7].

ثالثًا: الظروف السِّياسيّة لنشأة الدساتير العراقية والهوية الوطنية:

اختلفت نشأة الدساتير العراقية منذ تأسيس الدولة العراقية 1921م حتى 2003/4/9، وفقًا لظروفها السِّياسيّة، فظروف كل نظام سياسي يختلف عن الآخر، ومن ثم انعكس ذلك على الهوية الوطنية العراقية لذلك سنناقش نشأة الدساتير العراقية منذ دستور1925م(القانون الأساسي) حتى دستور 2005م وعلاقته بالهوية الوطنية العراقية.

1- القانون الأساسي لعام 1925م:

بعد أن أكمل البريطانيون احتلال العراق شعروا بأنهم بحاجة إلى تنظيم الإدارة والحكم سيما بعد ثورة العشرين(1920م) ضد الاحتلال البريطاني وانتهاء بتنصيب فيصل بن الحسين ملكًا على العراق في 1981/8/23م [8]. ولما كانت الدعوة ب (فيصل) ملكًا كان الشرط أن تكون الحكومة(دستورية/ نيابية/ ديموقراطية) ومقيدة بقانون من العراقيين، لذلك والحال هذا أن تقوم الحكومة بوضع دستور للبلاد غير

(6) نقلا عن، د. أحمد غالب محيي: الهوي الوطنية(دراسة في إشكالية البناء والاستمرار) أطروحة دكتوراه، كلية العلوم السياسية، (جامعة بغداد:2010)، ص6. ولغرض بيان الهوية لغة واصطلاحًا، ينظر، د. سيدي وليد محمد: الدولة وإشكالية المواطنة(قراءة في مفهوم المواطنة العربية) ط1، (عمان: 2011)، ص59. و: محمد عمر أحمد: واقع إشكالية الهوية العربية بين الأطروحات القومية والإسلامية، (جامعة الشرق الأوسط، كلية الآداب والعلوم:2011)، ص47،48.

(7) تقي آواد مكي: القومية وأثرها على الهوية والثقافة الإيرانية،ط1، (مؤسسة مسارات، بيروت:2017)،ص27.

(8) للمزيد ينظر، عبد الرزاق الحسني: الثورة العراقية الكبرى، ط6، (بغداد:1992م). وللمزيد ينظر، عبد الرحمن البزاز: العراق من الاحتلال إلى الاستقلال، بغداد، 1967،ص141.

أن البريطانيين وفي سبيل أن يحافظوا على الانتداب والبقاء في العراق كانت لهم شروط، أهمها أن لا يحتوي الدستور على ما يتنافى مع شروط المعاهدة(البريطانية - العراقية)، فضلا عن المصادقة على المعاهدة قبل تشريع الدستور والمصادقة عليه من المجلس التأسيسي حتى يضمن البريطانيون عدم اعتراض مجلس النواب العراقي(الذي سيتشكل بعد الانتخابات) على المعاهدة؛ لأن بريطانيا قد واجهت رفضًا شعبيًّا للانتداب من الشعب العراقي؛ وهنا تكمن الغرابة والشكوك التي أثيرت من العراقيين بالتصديق على المعاهدة البريطانية، بينما كانت الواقعية والموضوعية تفترض أن يكتب الدستور أوّلا، ومن ثم النظر في موضوع المعاهدة؛ لأن المجلس النيابي العراقي هو صاحب المصلحة الحقيقية وله الرأي في قبول المعاهدة من عدمها[9]. وفي مطلع القرن العشرين كان العراق يفتقر إلى الإحساس بالوحدة الوطنية، وولائه متوجهًا نحو الولاءات الفرعية، أي لم تكن هناك ملامح هوية وطنية عراقية، فالعراق كان منقسمًا على ولايات ثلاث(بغداد، البصرة، الموصل) وكل ولاية تعيش بمعزل عن الأخرى، فالموصل تتطلع نحو - تركيا - والبصرة نحو الخليج والهند[10]، فضلا عن أن العقل الجمعي كان متجهًا إلى الولاء - للمحلية - أكثر من العراقية؛ فكل(جماعة، شريحة، قومية، دين ، مذهب) لها ذاكرتها الاجتماعية وعليه لم تستطع تلك الاتجاهات من تجاوز هوياتها التقليدية - الفرعية -

وبقدر تعلق الأمر بدستور 1925م(القانون الأساسي) بموضوع الهوية الوطنية العراقية، فإن هذا (القانون/ الدستور) لم يصدر وفقًا لإرادة الشعب العراقي؛ لأنَّه كان نتاج المعاهدة(البريطانية - العراقية)، التي لم توفر حرية الاختيار لتحقيق رغبات المجتمع العراقي بكتابة الدستور وفقًا لتطلعات السكان، وإنما ضمنت مصالح بريطانيا هذا من جهة، ومن جهة أخرى فإن الدستور قد وضعت مسوداته عام 1921م أي قبل إقامة - المجلس التأسيسي- بثلاث سنوات، بمعنى أن المجلس التأسيسي وجد لإضفاء الشرعية على النظام السِّياسيّ التي أرتأت بريطانيا قيامه في العراق[11]. إنَّ تلك الظروف السِّياسيّة والاجتماعية دلَّت على عدم وجود

(9) فيليب وبلارد ايرلاند: العراق دراسة في تطوره السياسي، ت، جعفر الخياط، (الدار البيضاء: د ت)، ص392.

(10) نقلا عن د. كاظم علي مهدي: الدولة في الفكر السياسي العراقي المعاصر، ط1، (دار الفارابي، بغداد: 2014)، ص99.

(11) د. عبد العظيم جبر حافظ: نقد الدستور(دراسة سياسية نقدية لأبرز إشكاليات الدساتير العراقية 1925 . 2005، ط1، (بغداد:2020)، ص49.47.

رابط ثقافي واجتماعي يربط النخبة الحاكمة مع المجتمع العراقي، ومن ثمَّ انعكست تلك المعطيات على القانون الأساسي العراقي الذي لم يتبن أو يشير إلى الهوية الوطنية العراقية[12]، ويعود ذلك إلى أسباب عدة أهمها: أنَّ النخب الحاكمة التي حكمت العراق كان أغلبها غير عراقية* وأنَّ المشرّع الدستوري قد تغافل الإشارة إلى تأسيس أو تبني هوية وطنية عراقية فضلا عن أنَّ الدستور لم يكتب بأيادي عراقية.

لقد تعرضت الهوية الوطنية العراقية لكثير من التشويه نتيجة ممارسات السلطة السِّياسيّة ونخبها المؤطرة بأيديولوجيا إقصائية مارست عمليات الصهر والدمج القسري لأغلب مكونات المجتمع العراقي، لذلك فإنَّ هشاشة الهوية الوطنية كانت العامل الأساسي وراء ديمومة العنف والتوتر في الواقع السِّياسيّ والاجتماعيّ في العراق[13]، الأمر الذي أدى إلى فشل النخب الحاكمة في العهد الملكي بناء هوية وطنية عراقية نتيجة فشلها في بناء المواطنة، ويعود ذلك إلى ازدياد الإنقسامات الداخلية(الكرد، العرب، السنة، الشيعة)، فتراجعت فرص النظام السِّياسيّ في بناء هوية وطنية، مما أفضى ذلك إلى حالة من الاغتراب السِّياسيّ والاجتماعي عن النظام الملكي، لسيطرة فئة معينة على تقاليد السلطة طيلة تلك المدة الزمنية(1921-1958م) دون أن تكون هناك عملية تقاسم للسلطة بين مكونات المجتمع العراقي.

هشاشة الهوية الوطنية كانت العامل الأساسي وراء ديمومة العنف والتوتر في الواقع السِّياسيّ والاجتماعيّ في العراق

2- الدستور العراقي المؤقت لعام1958م:

دعت الحاجة إلى وضع وثيقة دستورية جديدة بعد الإطاحة بالنظام الملكي وإقامة النظام الجمهوري؛ لأن الدستور القديم(كما جاء على لسان عبد الكريم قاسم) قد وضع في عهد الانتداب البريطاني وفي ظل الإرهاب وجاء مخالفًا في أسسه للنظام الديمقراطي ولمطلب الثورة العراقية الكبرى (ثورة1920م)، إذ منح العائلة الحاكمة سلطات وامتيازات اتخذت أداة لاستغلال الشعب وتقييده بقيود الاستعمار[14] . ويبدو أن لمنهاج (الحزب الوطني الديموقراطي) و(حزب

(12) بتصرف عن، عدنان قادر: الهوية الوطنية العراقية في الدولة العراقية الموحدة، مجلة جامعة كركوك، العدد2،(العراق: 2004)، ص112.
* مثلا: رستم حيدر(سوري)، فيصل(حجازي)، وساطع الحصري وياسين الهاشمي ونوري السعيد(ليسوا عراقيين).

(13) للمزيد عن قيام ثورة 14 تموز 1958م، ينظر، د. ليث الزبيدي: ثورة 14 تموز 1958 في العراق، بغداد، 1979، وجعفر الحسيني: ثورة في العراق، بغداد،2008، وأيضًا، تشارلز تريب: صفحات من تأريخ العراق ط1، (بيروت: 2006).

(14) نقلا عن، د. رعد الجدّة، التطورات الدستورية في العراق، بيت الحكمة، (بغداد:2004)،ص77.

المؤتمر الوطني) كان لهما تأثيرًا على واضعي مشروع الدستور المؤقت لعام1958م وعلى عبد الكريم قاسم؛ لأنه كانت تستهويه أفكار(الحزب الوطني الديموقراطي). فانعكست عدد من الأفكار والنصوص التي تبناها المنهاج في مشروع الدستور ، ولعل أبرزها النص الذي يذكر بأن العرب والأكراد شركاء في الوطن وعرضت مسودة المشروع على مجلس الوزراء بعد موافقة(محمد صديق شنشل) أمين حزب الاستقلال، بعد تكليف(حسين جميل) وهو من أعضاء(الحزب الوطني الديموقراطي) بوضع مشروع الدستور وأن أبرز ما طلبه (محمد صديق) من (حسين جميل) أن يراعي في عمله نقطتين هما: **النص على العراق جزء من الأمة العربية، وأنَّ العرب والأكراد شركاء في هذا الوطن**[15].

(15) د. عبد العظيم جبر حافظ: نقد الدستور، المصدر السابق، ص62.63.

يمكن القول إن الصراع على السلطة وبروز ظاهرة الاختلاف بين مؤيدي(العراقوية) وبين مؤيدي(القومية العربية) قد ألقى بظلاله سلبيًا على الإشارة إلى هوية العراق، فقد تباينت مواقف الاتجاهين بين أنصار الوحدة مع(مصر) يقودها (عبد السلام محمد عارف) والاتجاه الثاني يمثله (عبد الكريم قاسم) الذي كان يستمد مشروعه من فكرتين: الأولى: الهوية العراقية. والثانية: فكرة المساواة؛ إلا أن الصراعات الفكرية والسِّياسيّة لم تسمح له بتطبيق توجهاته على أرض الواقع، سيما مع تصاعد المد الخارجي الداعم لأنصار القومية العربية، خاصة الدعم (الناصري) من مصر. فكانت الاتجاهات الفكرية والسِّياسيّة التي جاء بها دستور1958م ما هي إلا انعكاس للاتجاهات القومية والليبرالية متمثلة ب(الحزب الوطني الديموقراطي) و(حزب الاستقلال)، اما باقي أعضاء اللجنة العليا للضباط الأحرار كانت اتجاهاتهم قومية في الغالب، لذلك كانوا متفقين على تبني - الهوية العربية- وإغفال الإشارة إلى هوية العراق الوطنية.

3- الدستور العراقي المؤقت لعام1963و1964:

إنَّ التأريخ المعاصر للعراق لم يكن سوى جدلاً وصراعاً ما بين دعاة القومية العربية ودعاة الوطنية العراقية، ممَّا (دعا عبد الكريم قاسم) إلى النأي بالعراق عن مشروع الوحدة العربية، وهو ما رفضه القوميون

العراقيون والعرب نتيجة البيئة القبلية التي نشأ فيها قسم من الساسة آنذاك، فضلا عن التأثير الخارجي العربي المتمثل بتوجهات (عبد الناصر) القومية. وهذا ما يفسِّر المحاولات الإنقلابيَّة المتكررة للإطاحة بحكومة (قاسم) كان آخرها في 8 شباط/1963م، على يد حزب البعث فكان من الطبيعي أن يصدر دستور جديد على أنقاض دستور 1958م، إذ صدر دستور نيسان1963م بعد حوالي شهرين من قيام النظام الجديد، وصدر تحت اسم(قانون المجلس الوطني) الذي كان يمثل مجموعة قواعد لتنظيم ممارسة السلطة[16]، إلى حد إنقلاب عبد السلام محمد عارف على البعثيين في 18/ ت1963/2م، فكلف رئيس الجمهورية (عبد السلام محمد عارف) وزير العدل آنذاك (كامل الخطيب) بوضع مشروع مؤقت للبلاد وعرضه على المجلس الوطني لقيادة الثورة وتمت المصادقة عليه يوم1964/4/28، والذي تأثر كثيرًا بالدستور المصري بشكل واضح، فمن أصل مواده(106) كانت(73) مادة متشابهة مع الدستور المصري لغرض تسهيل الاتحاد بين الدولتين(مصر والعراق) مستقبلا(في حينها) كما يعتقد (عارف) نتيجة إنفراده في الحكم، ففي البيان الأول الذي صدر عن الإنقلابيين الجدد أنَّ من يقود الدولة هو (المجلس الوطني لقيادة الثورة)، ومُنح فيه عبد السلام عارف صلاحيات واسعة تكاد تكون مطلقة[17].

(16) فراس السوداني: العراق: مستقبل بدستور غامض، (عمان:2005)، ص103.

(17) د. عبد العظيم جبر: نقد الدستور، المصدر السابق، ص73.

جاء دستور 1964/4/29 المؤقت ملبيًا لطموحات الراغبين بالوحدة مع مصر وسوريا وبناء على ذلك اتخذت مجموعة من القرارات في تموز/1964م أُممت على أثرها جميع المصارف وشركات التأمين والمؤسسات الصناعية الكبرى في استنساخ لتجربة - جمال عبد الناصر - بعد عام 1952م من دون الالتفاف إلى وضع العراق أو حاجات شعبه[18].

(18) د. عبد العظيم جبر: نقد الدستور، المصدر السابق، ص74.75.

يمكن القول إنٍ ما صدر من نصوص دستورية طيلة تلك المدة من 8شباط/1963 إلى1964/4/29 لم يكن إلا إنعكاسًا لفكر وأيديولوجيا وسلوك القابضين على السلطة بدءاً من حزب البعث إلى توجهات (عبد السلام عارف) القومية والإسلامية لذلك فقد أثرت تلك الاتجاهات

السِّياسيّة والفكرية للقابضين على زمام السلطة في صياغة النصوص الدستورية السابقة، ومن ثمَّ دستور 1964م، ويظهر ذلك جليًا على أن: **(الجمهورية العراقية دولة ديموقراطية اشتراكية، تستمد أصول ديموقراطيتها واشتراكيتها من التراث العربي وروح الإسلام، والشعب العراقي جزء من الأمة العربية، هدفه الوحدة العربية الشاملة وتلتزم الحكومة بالعمل على تحقيقها في أقرب وقت ممكن مبتدئة بالوحدة مع الجمهورية العربية المتحدة)** [19].

(19) تنظر المادة / 1 من دستور نيسان/1964م.

ومن تحليل النص، يتضح لدينا أن القائمين على الحكم آنذاك يؤمنون بفكرة - الوحدة العربية - ولم يكتف بذلك بل ألزموا الحكومة بالسعي لتحقيق ذلك الحكم عن طريق تحديد المسار والذي كانت أولى خطواته هي وحدة العراق مع سوريا ومصر، ويبدو واضحًا تأثير توجهات (عارف) القومية وإلتقائها بتوجهات عبد الناصر القومية العربية والأفكار الوحدوية(العروبية والإسلامية) فضلا عن ذلك استهوته شعارات حزب البعث القومية دون الإنتماء إليه [20]. وهو ما يفسر تبني الدستور للهوية العربية، وذلك ما انعكس على سلوك وسياسة عبد السلام عارف في الاعتماد على القوى القومية ذات الميول (الناصرية) القومية لدعم النظام فضلًا عن الضباط الذين ينتمون إلى فئة معينة؛ لأنَّ (عبد السلام) كان ميالا للقومية والطائفية [21].

(20) د. علي الخيون: الفكر السياسي للنخبة العسكرية في العراق(1941-1963) (دار دجلة، بغداد: 2018)،ص303. و: شورش حسن عمر: حقوق الشعب الكوردي في الدساتير العراقية، (مركز كردستان للدراسات، سليمانية: 2005)،ص219.

والسؤال المركزي، لماذا أصرت النخب الحاكمة على تبني الهوية العربية ولم تسع لبناء الهوية الوطنية العراقية؟. بتصل جدل الهوية الوطنية والهوية العربية بالطموح إلى تحقيق الوحدة العربية - كما عبَّر عنها الفكر القومي - العروبي، لذلك نجد هذا الخطاب يستحضر الماضي العربي الذي يعد ترجمة لفكرة - الهوية الجامعة والدولة الواحدة، إذ أن أصل الفكرة يبقى تحت إطار الحلم المستقبلي وهو ما يفسِّر انقسام الفكر العربي بين الماضي والمستقبل، بينما يبقى الحاضر مهمشًا دون أن يحظى بالدراسة والتفكير؛ إنَّ تلك الإشكاليات التي لا يؤطرها الفكر العربي إلا ضمن إطار الماضي والحكم هو نتيجة طبيعية لحقبة الاستعمار العثماني والبريطاني (دون أن ينصرف الذهن إلى المشاكل

(21) كاظم حبيب: لمحات من عراق القرن العشرين(العراق من العهد الجمهوري)، ط1، (دار آراس، أربيل: 2013)،ص205.

العالقة بالهوية من منظور محلي والسعي إلى بناء هوية وطنية عراقية)، وقد تمَّ توظيف الهوية القومية على نحو قاد إلى نتائج سلبية، ويمكن مراجعة سريعة للتأريخ المعاصر أن نعرف كيف سعت الدولة العربية لتوظيف رؤى وأيديولوجيات لتقوية موقفها وتعزيز مناعتها في مواجهة الداخل، والتي من شأنها (لو تحققت) أن تقود عمليًا إلى نفي الدولة الوطنية ذاتها وأن العروبة والوحدة والمناداة بها جعلها أداة غطاء وتسلط وتدخل في الشؤون الداخلية؛ لأن الفكر القومي والإسلامي يتناقض مع فكرة - الدولة الوطنية - ومن ثمَّ - الهوية الوطنية - عبر تصدير القول: إن الهوية الوطنية تحول دون قيام الدولة الحقيقة(دولة العرب الموحدة)، بينما يرى الفكر الإسلامي أن الدولة القطرية تتناقض مع مفهوم الأمة الإسلامية التي كانت سائدة في القرون الماضية. إذًا كلتا الفكرتين لا تنسجم مع فكرة بناء الهوية الوطنية العراقية[22].

(22) يوسف محمد الصواني: الهوية والأمة والمستقبل، تساؤلات، مجلة المستقبل العربي، العدد506، (بيروت: 2021)، ص79-81.

مما تقدم يمكن القول: إن تأثير الفكر القومي بدا واضحًا في دساتير تلك المدة(1963-1964) نتيجة تبني والإشارة إلى الهوية العربية في نصوصه الدستورية بفعل تأثر النخبة الحاكمة وعلى رأسهم عبد السلام عارف والضباط القوميين بالتوجهات القومية(العروبية والوحدوية).

4- الدستور العراقي المؤقت لعام 1968و1970:

عاد حزب البعث إلى السلطة مرة أخرى عن طريق إنقلابه العسكري في 17 تموز 1968 ومن الطبيعي أن يلغى العمل بدستور 1964م، ووضع دستور جديد يتوافق مع المرحلة الجديدة فأصدر الإنقلابيون دستورًا جديدًا مؤقتًا في 1968/9/21 والذي ألغى بصدوره دستور 1964/4/29 واشتمل الدستور الجديد على(95) مادة وعدِّل (أربع مرات) لتدعيم النظام الجديد. وفي عام(1970م) صدر دستور آخر احتوى على(67) مادة عند صدوره وأصبح لاحقًا(70) مادة، نتيجة التعديلات التي بلغت(24) تعديل، وكان الطابع العام للنصوص الدستورية من جانبها السِّياسيّ هو هيمنة - مجلس قيادة الثورة - على مقاليد الأمور وبشخوص قيادات من حزب البعث[23].

(23) ينظر، د. منذر الفضل: مشكلات الدستور العراقي،(رؤية قانونية سياسية)، (دار آراس، أربيل: 2004)، ص109. و، المعهد الدولي لحقوق الإنسان: الدساتير العراقية(دراسة قانونية)، ط1، (كلية الحقوق، جامعة دي بول: 2005)، ص109.

يعد دستور 16/تموز/1970 بمثابة مرحلة ثانية من مراحل التطور

السِّياسيّ نتيجة التخلف في دستور 1968م عن الواقع الدستوري، مما يؤكد الفجوة بين الواقع السِّياسيّ والنص الدستوري في مختلف المجالات السِّياسيّة والاجتماعية والاقتصادية....[24]. ومرة أخرى تتكرر تجربة كتابة دستور مؤقت وذات نصوص دستورية تمثل تثبيت سلطة الحزب الواحد وسلطة رئيس الدولة الذي أصبح شخصًا واحدًا ومن عائلة واحدة ذات نهج شمولي وديكتاتوري. وفي تطور لاحق صار الاتجاه إلى (شخصنة الدولة والسلطة والنظام) وتجلى ذلك في المادة(42) من الدستور العراقي المؤقت لعام1970[25].

(24) للمزيد ينظر، رعد ناجي الحدّة: التطورات الدستورية، مصدر سبق ذكره، ص125.129.

لقد سار دستور 1970م على خطى الدساتير العراقية المؤقتة السابقة إلا أنه اختلف عنها بطول مدة نفاذه (70-2003) إذ ظلَّ نافذًا ما يقارب(33) سنة، واتجه المشرع الدستوري إلى تركيز السلطة بهيئة واحدة تدعى - مجلس قيادة الثورة - الذي هو- الهيئة العليا للدولة، وحازت على اختصاصات واسعة شملت كل مفاصل الدولة[26].

(25) للمزيد ينظر، د. منذر الشاوي: فلسفة الدولة، ط2، (الذاكرة للنشر والتوزيع، بغداد: 2013)، ص369.

يبدو أن هذا الدستور لم يفترق عن الدساتير السابقة في عدم الإشارة ولا أي تبني للهوية الوطنية العراقية بسبب التوجه وتبني الأيديولوجية العربية(القومية) وسلطة الحزب الواحد، وينطبق هذا الوصف والتحليل على دستور 1968م و1970م، فقد نصَّ دستور1968 على: **(أن الجمهورية العراقية دولة ديموقراطية شعبية تستمد أصول ديموقراطيتها وشعبيتها من التراث العربي وروح الإسلام، والشعب العراقي جزء من الأمة العربية هدفه الوحدة العربية الشاملة، وتلتزم الحكومة بالعمل على تحقيقها)**[27]، في عملية استنساخ واضح وتكرار للمادة الأولى من دستور 1964م مما يدل على أن هذه النخبة لم تغادر الهاجس القومي دون الاهتمام بالبعد الوطني العراقي، نتيجة تأثرها بالفكر القومي الذي رفع شعار (أمة عربية واحدة) بمعنى أن هناك تأثرًا كبيرًا بدستور 1964م فضلا عن استمرار التوجه القومي نفسه ولكن يفترق عنه أنه يترشح منه تنظيم حزبي سياسي يصبح أكثر ديمومة واستمرارية في الحكم وكذلك هو الأمر بالنسبة لدستور 1970م الذي يعد إنعكاسًا لأيديولوجية حزب البعث الذي نصَّ في مادته الأولى على:

(26) للمزيد ينظر، د. حميد حنون خالد: مبادئ القانون الدستوري وتطور النظام السياسي في العراق، (مكتبة السنهوري، بغداد: 2005)، ص279.282.

(27) ينظر الدستور العراقي المؤقت لعام 1968م.

(العراق جزء من الأمة العربية ويتكون الشعب العراقي من قوميتين رئيستين هما القومية العربية والقومية الكوردية)[28]. لذلك فقد دأبت السلطة الحاكمة بعد 1968م على إنصهار مكونات المجتمع العراقي تحت دعوى - الوحدة الوطنية - العراقية.

(28) ينظر الدستور العراقي المؤقت لعام 1970م.

إنَّ عملية صهر المكونات لا تعد دليلا على الوحدة؛ لأنَّ الصهر يعني عملية إلغاء الخصوصية الهوياتية الثقافية والاجتماعية للأثنيات، الأمر الذي أدى إلى عزل السلطة عن المجتمع وإنفصالها كمجال سياسي عن العلاقات الاجتماعية فضلا عن تذمر واستياء هذه المكونات من السلطة الحاكمة، ومن ثمَّ غياب الشرعية لها؛ وأنَّ سياسة البعث قادت في نهاية المطاف إلى انتهاج الفكر الشمولي مما أفضى إلى غياب المشاركة السِّياسيّة ودور المجتمع المدني.

إنَّ ثمة صلة بين الأقليات(القومية/ الدينية) وبين الاندماج الوطني فعندما تغيب هويات الأقليات بدعوى الاندماج فستحرم من التمتع بحقوقها وحرياتها، فتلجأ في أغلب الأحيان إلى الاستياء والتذمر ومن ثم التفكير في محاولة للإنفصال[29]. وقد ظهر ذلك جليًا في ظل الهيمنة المركزية للدولة العراقية في التعامل مع المسألة الكوردية ومسألة الكورد الفيلين، فقد شكلت المسألة الكوردية أزمة مع الدولة العراقية طيلة العهود الملكية والجمهورية، وتهجير الكورد الفيليين بدعوى أنهم غير عراقيين، في حملة بعيدة عن الحس الإنسانيّ، الأمر الذي أدى إلى خسائر باهضة على المستوى المادي والمعنوي من كل الأطراف. إذن فالأقليات في أية دولة هي بمثابة سلاح ذو حدين، أي أن التعامل معها يفترض أن تكون على قاعدة المواطنة فضلا عن منح حقوق الأقليات، بمعنى آخر في سبيل أن يحافظ النظام والدولة على وحدتها الوطنية. أن يقوم بإدارة التنوع الاجتماعي سلميًا دون محاولة صهرها، وقد كان هذا الأمر تحديًا للنظام السابق؛ بسبب الفهم الخاطئ للمواطنة مما أفضى إلى عدم استقرار سياسي واجتماعي[30]، ومن ثمَّ عدم وضوح للهوية الوطنية العراقية.

(29) محمد السماك: الأقليات بين العروبة والإسلام، (دار العلم للملايين، بيروت: 1990)، ص14.

فالأقليات في أية دولة هي بمثابة سلاح ذو حدين، أي أن التعامل معها يفترض أن تكون على قاعدة المواطنة فضلا عن منح حقوق الأقليات

(30) زينب طالب سلمان: الأقليات ومشكلة إدارة التنوع . العراق أنموذجًا (1921-2014)، (المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسة، العدد1: 2020)، ص98.

إنَّ ما حصل هو أن السلطة آنذاك أرادت الهيمنة على مفاصل المجتمع وإقامة وحدة مؤقتة عن طريق الصهر القسري أدى في نهاية المطاف إلى انفجار هوياتي زاد من تمسك هذه الأقليات بهوياتها القومية والثقافية دون ذوبانها وولائها للنظام السابق، ومن أجل الحفاظ على ثقافتها وتماسكها على الرغم من أساليب التنكيل والاضطهاد السِّياسيّ والاجتماعي والاقتصادي[31].

رابعًا: الدستور العراقي الدائم والنافذ لعام 2005 والهوية الوطنية:

1- قانون إدارة الدولة العراقي المؤقت/2004م

انتهى العمل بالدستور العراقي المؤقت لعام 1970م نتيجة إنهيار النظام السِّياسيّ السابق(1968-2003) في 2003/4/9 وأصبح من الطبيعي إيجاد وثيقة دستورية جديدة تبين بوضوح طبيعة النظام السِّياسيّ الجديد، هذا من جهة، ومن جهة أخرى ملأ الفراغ الدستوري والقانوني فسارعت(سلطة الانتلاف المؤقتة ومديرها بريمر) إلى وضع (قانون إدارة الدولة) للمرحلة الانتقالية لحين تسليم السلطة إلى حكومة عراقية في 2004/6/21[32]. ولأنَّ العراق في هذه اللحظة لا يتوافر على مجلس شعب برلماني تشريعي يصادق على الدستور، فتشكلت لجنة صياغة القانون المؤقت رسميًّا من المجلس الرئاسي لمجلس الحكم من(9) أعضاء برئاسة (عدنان الباجه جي) وتجنبت اللجنة اطلاق تسمية (دستور)، بل قانون إدارة الدولة مشدِّدة على الطابع الإداري المؤقت لإدارة الدولة لحين تشكيل حكومة منتخبة وانتخاب المجلس الوطني العراقي(برلمان) ليصار إلى وضع دستور دائم مستفتى عليه من الشعب العراقي عبر لجنة تأسيسية[33].

وبنظرة فاحصة تحليلية نجد انعكاس واستمرار النهج العربي القومي على هوية العراق، إذ نصَّت المادة(7/ب) : **(أن العراق بلد متعدد القوميات والشعب العربي جزء من الأمة العربية)**[34]. بمعنى أن هناك ذهنية طاغية على المشرع العراقي بمحو هوية العراق الوطنية، وإلصاقها بالجانب العربي في عملية تغييب واضحة للهوية الوطنية، وهنا تثار أسئلة عدة عن هذه المادة؛ هل أن الكورد جزء من الأمة العربية؟

(31) للمزيد ينظر، علي طاهر الحمود: العراق من صدمة الهوية إلى صراع الهويات، مؤسسة مسارات للتنمية الإعلامية والثقافية، ط1،(بغداد:2012)، ص18.

(32) للمزيد ينظر، آدم روبرتس: نهاية الاحتلال في العراق، مجلة المستقبل، العدد9، بيروت، 2004، ص31، و بيتر غالبريت: نهاية العراق، ت، أياد أحمد، (الدار العربية للعلوم، بيروت:2005)، ص112.

(33) وائل عبد اللطيف: أصول العمل البرلماني، ج1، ط1، (دار بابل، بغداد)، ص62.65.

(34) ينظر قانون إدارة الدولة العراقي المؤقت/2004م.

وأين موقع الكورد في العراق؟ وهل يلغى وجود الكورد وهو يتمتع بإقليم ضمن الدولة العراقية؟ وما هو حال بقية القوميات الأخرى؟

إنَّ تلك المادة تعد إشكالية تتعلق بتغييب الهوية الوطنية العراقية كان على المشرع العراقي عدم اللجوء إليها دون تمييز بين مكونات الشعب العراقي وإضفاء طابع المواطنة، ولأنَّ العراق متعدد الأثنيات فمن غير الممكن إقصاء الآخرين وعدم الإشارة إليهم والتركيز على أثنية واحدة هي العربية؛ لأنَّ هذا يعدُّ إخلالًا بالمواطنة؟

إنَّ شعب (وادي الرافدين) قد سبق وجود العرب تأريخيًّا أما الرد على أن العراقيين يتكلمون العربية، فهذه ليست معيارًا أساسيًّا للهوية؛ لأنَّ اللغة تدخل من باب الثقافة، فاللغة ليست مقياسًا للإنتماء بل المقياس هو(الماهية) أو الكينونة وهي التي تشير إلى الإنتماء أو الأصل فالسومريون والآشوريون والأكديون قد سبقوا العرب في وجودهم في أرض العراق، من الممكن أن يكون هناك اختلاط ما بين الشعوب، لكنه لا يصل إلى حد ذوبان أو اضمحلال الأصل. لذلك يمكن القول إنَّ الشعب العراقي جزء من العالم العربي وليست إلى الأمة العربية وليست هوية العراق هي الهوية العربية(وإنْ تكلم العربية)، بل هي تعددية تنوع عراقي يمتد جذوره إلى أكثر من ثلاثة آلاف سنة.

واعتقد أنَّ مفهوم الأمة العربية لم يتشكل بعد فقد ذهبت الدراسات الغربية بأن الأمة تأتي حصيلة تفاعل نوعين من العوامل: الأول: موضوعية: مثل اللغة والتأريخ والجنس الواحد والإقليم الواحد والمصالح المشتركة والآمال الواحدة والعادات والتقاليد الواحدة والثقافة الواحدة. والثانية: ذاتية: أي وعي الأفراد بأن لهم شخصية مميزة ومنفصلة تدفعهم إلى التعبير التنظيمي عن هذه الشخصية المتميزة، وعدَّت الدراسات بأن تفاعل النوعين من العوامل ستؤدي إلى تكوين أمة ذات أداء حضاري مشترك وذات وحدة سياسية [35].

إنَّ هذه المقدمة النظرية لو تمت مقارنتها على ما أصطلح عليه ب (الأمة العربيَّة) هل نجد تماهيًا لها؟

من الوجهة القانونية الصرفة، فإنَّ مفهوم الأمة العربية مفهوم

(35) د.عبد العظيم جبر حافظ: نقد الدستور، مصدر سبق ذكره، ص227،228.

اجتماعي/ سياسي يراد به: أن مجموعة بشرية تمتلك قاسمًا مشتركًا من اللغة والتأريخ والثقافة ما يسمح لها بأن تشكل أمة في عصر صعود القوميات ومبدؤه الناظم لكل أمة دولتها، وتحقق هذا المبدأ في كثير من الحالات ووصل الأمر إلى حد الاعتراف بركنه الأساسي أي مبدأ تقرير المصير في المواثيق الدولية ومنها ميثاق الأمم المتحدة لكن الواقع القانوني للأمم لن يتحقق أو يكتمل قبل تشكيل هذه الأمة في دولة والدولة هي الكيان السِّياسيّ الوحيد الذي يتمتع بوجود مادي وقانوني في آن واحد، وأن الأمة هي (وجود بشري/ ثقافي) بينما الدولة تقوم على أركان هي: الإقليم، الشعب، الحكومة، السيادة)، فالعرب مثلا ينتشرون داخل رقعتهم الجغرافية وخارجها ولا يوجد كيان قانوني / سياسي محدد اسمه الأمة العربية دون أن ينتقص من وجود العرب أو من (حقهم في تشكيل أمة)!!!. وفي تأسيس دولتها الموحدة - فيدرالية أم كونفيدرالية أم إندماجية؟ لكن هذا الاعتزاز بوجود العرب كأمة لا يجيز أن يلغي حق الأمم الأخرى بالوجود خصوصًا أقرب الأمم لدينا الأمة الكوردية في أن تتمتع بحق مماثل فضلا عن الأثنيات الأخرى[36].

إنَّ عددًا من الدول العربية لم تُشِر في دساتيرها إلى انها جزء من الأمة العربية ولا جزء من الوطن العربي، فلماذا يشير العراق إلى ذلك؟ فمثلا دستور المملكة العربية السعودية ودستور السودان ودستور الجزائر وتونس والمغرب وسلطنة عمان وموريتانيا هذه الدول خلت دساتيرها من الإشارة هي جزء من الأمة العربية. كذلك هو الأمر بالنسبة إلى تعبير الوطن العربي فدعاة الإنتماء في العراق إلى جعل العراق - جزء من الوطن العربي - هو اتجاه عقائدي سياسي، يبشر بالقومية العربية وبالوحدة العربية، وهذه التوجهات كانت ردة فعل طبيعية ضد الهيمنة الأجنبية على المنطقة العربية المتمثلة بالإمبراطورية العثمانية للتخلص من سطوة العثمانيين لأجل إبراز هوية - العرب - (القومية العربية)، بدلا من القومية التركية فمن الطبيعي أن تجد هذه التوجهات العقائدية صدى واسعة في عقلية أبناء المنطقة العربية فتأسست الأحزاب والحركات القومية على أساسها مثل حركة القوميين العرب وحزب

(36) د. فالح عبد الجبار: متضادات الدستور، في مأزق الدستور(نقد وتحليل)، ط1، (معهد الدراسات الاستراتيجية، بيروت: 2006)، ص119.

البعث العربي الاشتراكي. الأمر الذي يدعو إلى تأسيس قيم عراقية جديدة تسمو إلى تشكيل أمة عراقية وجعل فكرة - الاستعراق - أي جعلها عراقية أو جعل من فكرة الأمة العراقية فلسفة للرؤية السِّياسيّة للأمة العراقية وهي فكرة تستمد قوتها ومقوماتها من التأريخ الذاتي للأقوام والأمم العراقية وقادرة على جعل العراقية أسلوبًا لتذليل العرقية بما فيها العرق العربي والكوردي والتركماني، ومن ثم رفع الجميع إلى مصاف القومية الثقافية، إذًا ليس المضمون الثقافي والسِّياسيّ (للاستعراق) سوى العمل من أجل إرتقاء جميع الأقوام القاطنة في العراق من - العرقية - إلى (العراقية)، وبهذا المعنى يمكن النظر إلى (الاستعراق) ظاهرة قومية ووطنية رفيعة المستوى من حيث كونها نفيًا للعرقية وليست القومية وهو الأمر الذي يعطينا إمكانية القول : أن (الاستعراق) هو الحد الأقصى للقومية الوطنية الحقيقية في العراق، والمدى الثقافي الأرحب لها[37]. لذلك يمكن القول كأمر واقع أن الشعب العراقي جزء من العالم العربي وليست - هوية العراق - هي الهوية العربية فإذا ألصقت العرب به فالسؤال: ما هي هوية العراق الوطنية؟ فالعراق وفقًا لمفهوم الأمة لا ينتمي إلى الأمة المسماة بالعربية؛ لأن الأمة في تعريفها تشير إلى التجانس في أغلب الأشياء، أي أن الأمة مجموعة شعوب تتكلم ذات اللغة وترجع إلى أرومة واحدة وتشترك في العديد من التقاليد والعادات والطابع الخلقي العام والعراق يختلف عن عديد من هذه المؤشرات.

الاستعراق) هو الحد الأقصى للقومية الوطنية الحقيقية في العراق، والمدى الثقافي الأرحب لها

(37) بتصرف عن، د. ميثم الجنابي: العراق ومعاصرة المستقبل، ط1، (دار ميزوبوتوميا، بغداد)، ص292.

2- الدستور العراقي الدائم والنافذ لعام 2005م:

قامت الجمعية الوطنية المنتخبة في 2005/5/5 بتشكيل لجنة دستورية تتكون من (55) عضوًا وعملت على كتابة مسودة الدستور وقد جرى الاستفتاء يوم 2005/5/15 وبلغت نسبة المشاركة63% من مجموع الناخبين وجاءت نتيجة الاستفتاء بإقرار الدستور بنسبة(78%) من مجموع أصوات المشاركين في الاستفتاء[38]. على الرغم من التحفظات التي سترد على دستور 2005م. خاض العراقيون أول ممارسة ديموقراطية استفتائية لدستور دائم للعراق، لأجل البدء ببناء

(38) للمزيد ينظر، د. رياض عزيز هادي: البرلمان في العراق الواقع والمستقبل، (جامعة بغداد، بغداد: 2005)، ص45.

أول أسس الديموقراطية بعد2003/4/9 وهي توافر عقد اجتماعي بين الحاكم والمحكوم، فالدستور ليس وثيقة اعتيادية بل هو عقد اجتماعي بين المواطنين ودولتهم [39].

لقد شاركت أغلب أطياف الشعب بما في ذلك السنة العرب إذ تم إدخال(13) عضو إلى اللجنة ليصبح العدد(15) عضو. والسؤال الذي يثار هنا: هل أن المشرع الدستوري العراقي قد تخلص من الاتجاهات القومية؟ وهل استطاع أن يلتفت إلى الهوية الوطنية العراقية؟ وما هي هوية العراق؟ وهل تبنى الدستور الدائم لعام2005م الهوية الوطنية؟

يبدو أن الاشتغال على الهوية الوطنية لم يكن مطروحًا في أجندة الأنظمة السِّياسيّة السابقة، ولم يكن الحال أفضل بعد إنهيار النظام السابق في 2003/4/9.

أثارت المادة/3 من الدستور الدائم لعام 2005م جدلا واسعًا وهي محل اختلاف وربما خلاف في المستقبل بين القوى السِّياسيّة والمجتمعية العراقية التي نصت على: **(العراق بلد متعدد القوميات والأديان والمذاهب وهو عضو مؤسس وفعَّال في جامعة الدول العربية، وملتزم بميثاقها وهو جزء من العالم الإسلاميّ).** إنَّ هذا الطرح كان يلبي رغبة الكورد كحل وسط بين الانتماء للأمة العربية وبين انتماء العراق للعالم الإسلامي بحيث أن العضوية الفعالة والاسهامات الريادية في جامعة الدول العربية أصبحت بديلا عن أن يكون العراق جزء من الأمة العربية أو من الشعب العربي؛ وفي كل الأحوال فإن هذه المادة قد غيَّبت الهوية الوطنية العراقية، فلما كانت النزعة القومية العربية هوية العراق كما وردت في الدساتير والتي أصبحت بديلا عن الهوية الوطنية العراقية جاءت هذه المادة في دستور2005م تتماهى مع ما ورد في دساتير سابقة بشأن الهوية الوطنية العراقية، الأمر الذي يدل إما عن جهل بأهمية الهوية الوطنية أو محاولة طمس الولاء والانتماء للهوية الكلية العراقية لصالح الهويات الفرعية فالهويات والولاءات الفرعية كانت ولا تزال حاضرة وتتحكم في بنية المجتمع والفرد فأصبحت سببًا من أسباب تفكك وهدم المجتمع السِّياسيّ ولزيادة حدة الاستقطاب المجتمعي فابتعدت لغة المواطنة التي تعد أحد أركان بناء الدولة والرابطة التي تحكم العلاقة بين المواطن والدولة [40]. فعلى سبيل المثال

(39) للمزيد ينظر، د. عبد العظيم جبر: نقد الدستور، مصدر سبق ذكره، ص12.

(40) مجموعة باحثين: التقرير الاستراتيجي العراقي(2010.2011) ، (مركز حمورابي للبحوث والدراسات الاستراتيجية، بيروت: 2011)،ص110.

نصت ديباجة الدستور العراقي 2005م على استجابتنا لدعوى قياداتنا الدينية وقوانا الوطنية وإصرار مراجعنا العظام وزعمائنا وسياسيينا و...، مستلهمين فجائع شهداء العراق سنة وشيعة وعرب وأكراد وتركمان من مكونات الشعب جميعًا. ومن قراءة هذا القسم من الديباجة نلحظ غياب الهوية الوطنية فيها إذ ركزت على المكونات الفرعية على حساب المكون(الوطني). وهذا ما لا نجده في دساتير الأنظمة السِّياسيّة الأخرى، بل أن دستور جمهورية القمر نص على: (يعلن شعب جزر القمر...) بدون الإشارة إلى مكوناته كذلك دستور الولايات المتحدة نص على(نحن شعب الولايات المتحدة...) فكان الأجدر بالمشرع العراقي الابتعاد عن ذكر المكونات الفرعية والنص على(**هذا الشعب العراقي)** أو **نحن شعب العراق**[41].

إنَّ المادتين(3،4) من دستور 2005م يلغيان ركنًا أساسيًّا قديمًا قد جرى الاعتماد عليه بأن العراق جزء من الأمة العربية ويستعاض عنه بعد عام 2005م بتوكيد الطابع التعددي من القوميات والأديان والمذاهب واللغات والثقافات وتكتسي هذه المسألة طابعًا عاطفيًا شديدًا للجهات العربية (العروبية) وطابعًا سياسيًّا بالغ الحساسية لجهة الكورد. ولعلَّ هذه النقطة الأخيرة أهم بكثير من النقطة الأولى، فالاعتراف بالتعدد يمكن أن يوفر أساسًا دستوريًّا في المستقبل لقيام كيان كوردي مستقل، أما في الوقت الحاضر فإنه يؤلف قاعدة للتمسك بالتقدم القومي وإطاره الفيدرالي وأن الكورد يعارضون الوحدة العربية؛ لأنها ستمعن في تهميشهم وإلغاء هويتهم الثقافية والقومية قياسًا إلى الوزن السكاني للعرب[42]. فقد سبق أن طالب مصطفى البارزاني بصيغة الحكم الذاتي لكوردستان) إذ رفع شعار: (الديموقراطية للعراق والحكم الذاتي لكوردستان بعد أن لجأ عبد السلام محمد عارف إلى المطالبة بالوحدة مع دول عربية مع مصر وسوريا.

وفي هذا الشأن، يحدثنا د. منذر الفضل وهو أحد أعضاء لجنة كتابة الدستور العراقي الدائم /2005م عن المناقشات التي دارت إزاء هذه المسألة: فيقول في عام 2005م **قام بعض الأعضاء من قاطعوا العملية السِّياسيّة في البداية ثم دخلوها بطرح مقترح.... مشروع الدستور بأن العراق جزء من الأمة العربية وكان اعتراضنا على ذلك**

(41) نقلًا عن، أحمد ضيدان عرب: الدساتير العراقية والهوية الوطنية العراقية (1925. 2005) رسالة ماجستير، كلية العلوم السياسية، (جامعة النهرين:2022م)، ص192.

(42) د. عبد العظيم جبر: نقد الدستور، مصدر سبق ذكره، ص223.

بأن العراق لا يتكون من القومية العربية فقط فهناك الكورد و أثنيات أخرى لا يمكن حسبانهم جزء من الأمة العربية...، ثم دار نقاش عن هذه المسألة في اللجنة الدستورية الفرعية والرئيسية وتقرر فيما بعد نص يتضمن التو افق بين جميع الآراء والذي استقر على المادة (3) من الدستور الحالي(المنوه عنها سابقًا) [43].

(43) د. منذر الفضل: مشكلات الدستور العراقي، المصدر السابق، ص123.124.

إذًا: لنأتي إلى تشريع النص، أن المادة (3) قد اعترفت بالطبيعة التعددية العراقية والتنوع وتلك هي الحالة الواقعية المتوافرة في العراق سواء قبل 1921م وبعدها، ولكن النص قد عمَّق حالة الانقسام بالإشارة إلى التعددية (من ناحية حسبان المكون) في خطوة نحو مزيد من التقسيم وإبراز الهويات الفرعية على حساب الهوية الوطنية العراقية.

وأنَّ هذا النص قد سجلت عليه ملاحظة الإشارة إلى أن العراق جزء من العالم الإسلاميّ، وأن العالم الإسلامي ليس فضاء محددًا، بل يشمل العديد من الدول الإسلامية(غير العربية) مثل: إندونيسيا، ماليزيا، تركيا، إيران، وغيرها، أي أن ثمة فضاء عالمي فضلا عن الدول العربية فهل يمثل هذا النوع من الإنتماء هوية وطنية؟

أما جامعة الدول العربية، فهي منظمة إقليمية لا تمتلك أية سلطة فعلية، ولا تعبر عن هوية فإنَّ الإنتماء إليها والانسحاب منها لا يلغي هوية هذا البلد أو ذاك بدليل تعليق عضوية مصر عام 1979م بسبب عقدها إتفاقية مع إسرائيل لم يلغِ هوية مصر لا العربية ولا الوطنية؟!!

لقد كانت الآمال معقودة بعد 2003/4/9 على بيان الهوية الوطنية العراقية بعد عقود من هيمنة النزعة القومية وإنعكاسها على هوية العراق الذي غابت هويته بإلحاقها بموضوع العربية غير أن دستور 2005م هو الآخر قد غيَّب الهويَّة الوطنيَّة العراقيَّة وشتتها ما بين العالمين العربي والإسلاميّ، وبذلك قد فاتت الفرصة بالتأكيد على (الهوية الوطنية العراقية) الأمر الذي يتوجب تغليب - الهوية الوطنية العراقية- على الهويات الفرعية عبر بناء نظام سياسي ديموقراطي ينحو نحو إعلاء لغة المواطنة مع توفير مصلحة مشتركة للعراقيين تؤدي إلى تحول شامل في العلاقات الاجتماعية والاقتصادية والسِّياسيّة والثقافية دون التفكير بإعلاء الهويات الفرعية ولا إلغائها بل إعلاء وسمو الهوية الوطنية (الكلية)؛ لأنَّ الهويات الفرعية جميعها تصب في التحليل الأخير بالهوية العراقية.

خاتمة:

إنَّ الدولة العراقية الحديثة ومنذ تأسيسها عام 1921م ولحد كتابة هذا البحث لم تفلح في بناء هوية وطنية عراقية، إذ كانت للأفكار والتوجهات والسياسات (القومية - العربية) التي حملتها النخب الحاكمة منذ عام (1921 - 2003) دورًا في عدم وضوح أو تغييب الهوية الوطنية العراقية؛ فقد انشغل العهد الملكي(1921-1958) ببناء الدَّولة العراقيَّة أكثر من إنشغاله بمسألة - الهويَّة الوطنيَّة العراقيَّة - وكانت السمة البارزة هي (الهويَّة القوميَّة) التي انعكست على مضامين الدساتير العراقية بدءاً من الدستور العراقي المؤقت لعام 1958م حتى الدستور العراقي المؤقت لعام1970م، فمن خلال الإمعان بالنظر والتحليل إلى هذه الدساتير نجد أنَّ كل دستور منها لا يمت إلى الهوية الوطنية العراقية بصلة، فلم نجد أي نص يشير إلى فكرة - الهوية الوطنية - وهو ما أثرت سلبًا على عدم بناء قيم المواطنة العراقية والوحدة الوطنية العراقية.

أما قانون إدارة الدولة العراقي لعام 2004م والدستور العراقي الدائم والنافذ لعام 2005م فقد أرسيا مبدأ جديدًا يقوم على تشتيت المجتمع العراقي بين العربية والإسلامية، وإعلاء الهويات الفرعية ومن ثمّ تغييب الهوية الوطنية العراقية. إنَّ التغيير السياسي في العراق في 2003/4/9، فقد كشف الغطاء عن هشاشة تلاحم المجتمع العراقي من خلال سمة بروز هويات - ما دون الوطنية - ويبدو أن من أهم أسباب عدم تشكل الهوية الوطنية العراقية وأبرزها يعود إلى غياب مشروع مجتمعي مشترك إزاء المسائل الكبرى (الدولة، الهوية الوطنية، النظام السياسي، المرجعية الثقافية للسلطة السياسية، علاقة المجتمع بالثروة، التمثيل السياسي) الأمر الذي يدعو إلى إعادة التفكير جديًّا بالمطالبة بتعديل النص الدستوري الذي يشير إلى هوية العراق والتثقيف عليها من المثقفين العراقيين ووسائل الإعلام المختلفة نحو إيلاء مسألة الهوية الوطنية العراقية اهتمامًا خاصًّا واستثنائيًّا؛ لأهميتها في بناء الوطن العراقي.

لقد واجه العراق مخاطر وتحديات على مستوى الهوية ارتفعت في تأثيرها إلى أن أزمة، وأمام هذه التحديات يتطلب الوقوف للمراجعة وإعادة نظر موضوعية، فالهويات أصبحت أداة للصراع، فقد كثر الذين يختزلون الهوية الوطنية في إنتماء واحد متميز مذهبي ومتعصب وإقصائي وعنيف، ما يهدد بمزيد من التأزم الاجتماعيّ، فضلًا عن فرصة للتدخلات الخارجية في الشأن العراقي. الأمر الذي يقودنا إلى إثارة سؤال، ما العمل؟

إنَّ تأسيس أو تشكيل هوية وطنية عراقية يحتاج إلى عدد من الشروط أو السياسات أبرزها:

أوّلًا: اقتصاد مشترك (مصلحة مشتركة)، ففي الدول المتعددة إثنيًا هناك علاقة طردية بين الاستقلال السياسي والاستقلال الاقتصادي، فكلما كان نمط التنمية مستقرًا كان هناك استقرار سياسي ينعكس على المجتمع، مما يؤدي إلى شعور المواطن بعامل مشترك ومصلحة مشتركة تقع على عاتق المجتمع مراعاتها. وهي: الهوية الوطنية فالحديث عن تشكل هوية وطنية عراقية يرتبط بوجود مصلحة مشتركة يدخل في مقدمتها تحسين المستوى المعاشي والاقتصادي للمواطن العراقي فضلًا عن العدالة في توزيع الثروة الوطنية. فالعامل الاقتصادي ومن ثمَّ المصلحة المشتركة هي التي تؤدي إلى تحوّل شامل في الحياة المجتمعيَّة العراقية ليصار من ثم إلى توفير مشاركة سياسية تضمن الأمن والاستقرار واندماج أفراد المجتمع، الأمر الذي يفضي إلى ترسيخ فكرة المواطنة، وإضفاء الشرعية السياسية للسلطة...

إن عملية بناء دولة حديثة ومن ثم تشكل هوية وطنية عراقية يحتاج كخطوة أولى إلى تجاوز أطر الهويات الفرعية لصالح الهوية الأكبر (الوطنية)

ثانيًا: تغليب الهوية الوطنية على الهوية الفرعية: إن عملية بناء دولة حديثة ومن ثم تشكل هوية وطنية عراقية يحتاج كخطوة أولى إلى تجاوز أطر الهويات الفرعية لصالح الهوية الأكبر (الوطنية) وهذا لا يعني القفز أو لإلغاء الهويات الفرعية بل تحتفظ كل (إثنية) بخصوصيتها الثقافية ما دامت لا تتعارض مع الهوية الجامعة (الكلية / الوطنية)؛ وفي سبيل تغليب الهوية الوطنية ينبغي قيام نظام سياسي يؤمن بالتعددية مع الحفاظ على الحقوق والحريات العامة لكل أفراد المجتمع العراقي دون تمييز، ونبذ العنصرية والطائفية وإعلان مكانه المصلحة الوطنية على المصلحة الفرعية، وإقامة حوار وطني لبناء قاعدة ثقة متبادلة بين أفراد المجتمع العراقي والعمل على تجاوز سلبيات الماضي عبر تعزيز ثقافة التسامح والابتعاد عن تصفية الحسابات، وهذا الأمر مرهون بتوافر الإرادة السياسية والإرادة المجتمعية على حد سواء.

ثالثًا: توفير وتعزيز قيم المواطنة:

إنَّ توفير قيم المواطنة سيسهم في تعزيز الاعتراف بالهويات الفرعية؛ لأن الإقرار بوجود تلك الهويات سيعزز من وجود (الهوية الجامعة) المشتركة (الهوية الوطنية)، والمجتمع العراقي بحاجة ماسة إلى توفير قيم المواطنة وتعزيزها من أن يسهم في تأسيس هوية وطنية عراقية عبر: إقرار وقيام قاعدة المساواة في الحقوق والواجبات والمساواة أمام القانون دون تمييز، وتطبيق قاعدة - العدالة الاجتماعية - بجميع أشكالها السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، فضلًا عن قاعدة الحق في المشاركة دون تمييز لسبب، القومية، الدين، المذهب، واحترام الهويات بعضها البعض، وتقنين الحقوق والحريات دستوريًّا، وقانونيًّا، فالمواطنة تجد طريقها للتعايش المجتمعي السلمي بما يعزز الهوية الوطنية، وكلما كان تعزيز قيم المواطنة أدى ذلك إلى التصالح بين الدولة والمواطن.

قائمة المصادر:

1. مجموعة من الباحثين: التقرير الاستراتيجي العراقي (2010-2011)، (مركز حمورابي للبحوث والدراسات الاستراتيجية، بيروت: 2011م).

2. د.عبد العظيم جبر حافظ: نقد الدستور (دراسة سياسية نقدية لأبرز إشكاليات الدساتير العراقية 1925-2005، الطبعة الأولى،(بغداد: 2020م).

3. عبد الرحمن البزاز: العراق من الاحتلال إلى الاستقلال، (بغداد: 1967).

4. عبد الرزاق الحسني: الثورة العراقية الكبرى، الطبعة السادسة،(بغداد: 1992م).

5. آدم روبرتس: نهاية الاحتلال في العراق، مجلة المستقبل، العدد التاسع، (بيروت: 2004).

6. عدنان قادر: الهوية الوطنية العراقية في الدولة العراقية الموحدة، (مجلة جامعة كركوك، العدد الثاني:2004).

7. عفيف البنجي: الهوية القومية العربية، في: الهوية وقضاياها في الوعي العربي المعاصر، الطبعة الأولى، (مركز دراسات الوحدة العربية: 2013م).

8. أحمد ضيدان عرب: الدساتير العراقية والهوية الوطنية العراقية (1925-2005)، رسالة ماجستير، كلية العلوم السياسية، جامعة النهرين، 2022.

9. د. أحمد غالب محيي: الهوية الوطنية (دراسة في إشكالية البناء والاستمرارية) أطروحة دكتوراه، (كلية العلوم السياسية، جامعة بغداد: 2010).

10. د. أحمد إبراهيم خضر: الفرق بين التغيير والتغيير (صافي)، موقع بوابتي.

11. د. علي الخيون: الفكر السياسي للنخبة العسكرية في العراق (1941-1963)، (دار دجلة، بغداد: 2018).

12. علي طاهر الحمود: العراق من صدمة الهوية إلى صراع الهويات، مؤسسة مسارات للتنمية الإعلامية والثقافية، الطبعة الأولى، (بغداد: 2012).

13. جريدة الجمهورية العراقية : العدد / 28 سنة / 1.25 / ك1/1963م.

14. عموري نسيمة: أزمة الهوية وإشكالية بناء الوحدة الوطنية في دول الجنوب العالمي، (مجلة متون، العدد/1: 2020).

15. تشارلز تريب: صفحات من تاريخ العراق، الطبعة الأولى، (بيروت، 2006م).

16. د.فالح عبد الجبار: تناقضات الدستور في مأزق الدستور (نقد وتحليل)، الطبعة الأولى، (معهد الدراسات الاستراتيجية، بيروت: 2006).

17. فارس كمال نظمي: المحرومون في العراق، (المركز العلمي العراقي، بيروت: 2010).

18. فراس السوداني: العراق: مستقبل ودستور غامض، (عمان: 2005).

19. فؤاد بلمدن: دراسات مستقبلية (الأسس القانونية والمعرفية والمنهجية لاستشراف المستقبل)، الطبعة الأولى، (المركز الثقافي، المغرب: 2013م).

20. د. حامد حنون: مبادئ القانون الدستوري وتطور النظام السياسي في العراق، مكتبة السنهوري، (بغداد: 2005).

21. جعفر الحسيني: الثورة في العراق، (بغداد: 2008).

22. د. كاظم علي مهدي: الدولة في الفكر السياسي العراقي المعاصر، دار الفارابي، الطبعة الأولى، (بغداد: 2014م).

23. د. كاظم حبيب: لمحات من عراق القرن العشرين (العراق من العصر الجمهوري)، الطبعة الأولى، (دار آراس، أربيل: 2013م).

24. د. ليث الزبيدي: ثورة 14 تموز 1958 في العراق، (بغداد: 1979م).

25. د. ميثم الجنابي: العراق والمستقبل المعاصر، ط1، (دار الرافدين : بغداد).

26. د.منذر الشاوي: فلسفة الدولة، الذكرة للنشر والتوزيع ،الطبعة الثانية، (بغداد: 2013م).

27. محمد السماك: الأقليات بين العروبة والإسلام، (دار العلم للملايين، بيروت: 1990).

28. محمد جودت: الإعمار نحو الأفضل (نت)، وكالة وطن للأنباء.

29. محمد مردان (الإعداد): الفرق بين التغيير والتغيير (صافي) 2006/3/18.

30. محمد عمر أحمد: واقع إشكالية الهوية العربية بين الأطروحات الوطنية والإسلامية، (جامعة الشرق الأوسط، كلية الآداب والعلوم: 2011).

31. د. منذر الفضل: مشكلات الدستور العراقي (رؤية قانونية وسياسية)، الطبعة الأولى، (دار عراس، أربيل : 2004م).

32. نادر جودة محمد (إعداد): التغيير السياسي، الموسوعة السياسية، (معهد الدراسات المصري (نت): 2002/8/17).

33. بيتر جالبريت: نهاية العراق، ترجمة إياد أحمد، البيت العربي للعلوم، (بيروت: 2005).

34. فيليب وبالارد ايرلندا: العراق، دراسة في تطوره السياسي، ترجمة جعفر الخياط، (الدار البيضاء).

35. د.رعد الجدة/ التطورات الدستورية في العراق، (بيت الحكمة، بغداد: 2004).

36. رائد إبراهيم محمد: التغيير والتغيير في نظام الدولة (الإطار المفاهيمي)، م(جلة حمورابي، العدد/29: لسنة 2017-2019م).

37. د. رياض عزيز هادي: البرلمان في العراق الواقع والمستقبل، (جامعة بغداد، بغداد: 2005).

38. شورش حسن عمر: حقوق الشعب الكردي في الدساتير العراقية، (مركز كردستان للدراسات، السليمانية: 2005).

39. سيدي ولد محمد: الدولة وإشكالية المواطنة (قراءة في مفهوم المواطنة العربية)، الطبعة الأولى، (عمان: 2011).

40. تقي عوض مكي: القومية وأثرها في الهوية والثقافة الإيرانية، الطبعة الأولى، (مؤسسة مسارات، بيروت: 2017).

41. الدستور العراقي المؤقت لسنة 1964م.

42. الدستور العراقي المؤقت لسنة 1970م.

43. المعهد الدولي لحقوق الإنسان: الدساتير العراقية – دراسة مقارنة، كلية الحقوق، (الطبعة الأولى، (جامعة ديبول: 2005).

44. الدستور العراقي المؤقت لسنة 1958م.

45. الدستور العراقي المؤقت لسنة 1963م.

46. الدستور العراقي المؤقت لسنة 1968م.

47. قانون إدارة الدولة العراقية المؤقتة/2004م.

48. الدستور العراقي الدائم والنافذ لسنة 2005م.

49. وائل عبد اللطيف: مبادئ العمل البرلماني، الجزء الأول، الطبعة الأولى، (دار بابل، بغداد: 2012).

50. يوسف محمد السواني: الهوية والأمة والمستقبل (أسئلة) مجلة المستقبل العربي العدد/506،(بيروت: 2021م).

51. زينب طالب سلمان: الأقليات وإشكالية إدارة التنوع – العراق نموذجا – (1921-2014)، (المجلة الأكاديمية للأبحاث القانونية والسياسية، العدد/1/2020).